

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

831 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة B ها قالت .

أو لعمرة قلت . إسرائيل بن يئسا منعت كما لمنعهن النساء أحدث ما A ا رسول أدرك لو Y منعهن ؟ قالت نعم .

[ش أخرجه مسلم في الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة رقم 445 .

(ما أحدث النساء) من إظهار الزينة ورائحة الطيب وحسن الثياب ونحو ذلك . (لمنعهن) في نسخة (لمنعهن المسجد) أي لمنعهن من الخروج إلى المساجد وهن على هذه الحالة . (أو منعهن) أي نساء بني إسرائيل]